

هل يصح للمسافر أن يصلي المغرب مع المقيمين وهم في صلاة العشاء؟

عبدالله السعد

هذا سائل يقول هل صحيح ما يفعله بعض المسافرين عندما يحل عليه وقت المغرب والعشاء. ويدخل مع مقيمين يصلون العشاء يكبر وينوي معه من يصلي المغرب مع ان المقيم الذي يصلي يصلي العشاء - [00:00:00](#)

يصلي معهم ثلاث ركعات واذا اتى في الركعة الثالثة انفصل عنهم وسلم ثم قام وصلى معه العشاء وهو في الركعة الرابعة فبهذا يكون ادرك الجماعة في الصلاتين. فما حكم فعله - [00:00:15](#)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد اذا فاتت الشخص مثلا او عفوا اذا دخل الشخص - [00:00:33](#)

مع اناس يصلون خير الصلاة التي هو يصليها كما جاء في هذا السؤال هو لم يصلي المغرب او فاتته المغرب والان الناس يصلون العشاء فيشرع له ان يدخل معهم ولكن بالنية المغرب - [00:00:54](#)

فاذا قام الامام الى الرابعة وهنا هذا المأموم يكون بالخياط اما ان يتشهد ويسلم واما ان ينتظر الامام حتى يأتي بالرابعة ويكون هو جالس فاذا اتى الامام بو رابعة ثم سلم - [00:01:17](#)

يسلم هو مع الامام فهو بالخيار ان تشهد وسلم عندما قام الامام الى الرابعة هو جلس ونوى الانفراد واكمل صلاته وسلم ثم اذا امكن ان يدخل معهم فيما بقي من صلاتهم - [00:01:44](#)

مثلا ادرك ركعة مثلا تشهد وسلم ولا زال الامام في الركعة الرابعة فدخل معهم فهذا حسن وقد قال به بعض اهل العلم ثم يبقى عليه ثلاث ركعات ركعة من العشاء فبقي عليه ثلاث ركعات - [00:02:07](#)

نعم واما انه ينتظر حتى اه يأتي الامام بن رابعة يتشهد ثم يسلم فيسلم معه وكلا هذين الحالتين او قريب منهما قد جاءتا في صلاة الخوف جاء بان الامام ينتظر - [00:02:33](#)

من ينتظر الطائفة الثانية ان تكمل حتى يسلم فتسلم معه نعم نحو هذا في صلاة الخوف وان كان هنا ليس عندنا صلاة خوف لكن يكون المأموم في هذه الحالة له الخيار بين ان يتشهد فيسلم ثم يدخل مع الامام فيما ادرك - [00:02:58](#)

من صلاة العشاء او ينتظر الامام حتى ينتهي من صلاته فيسلم ثم يسلم معه. نعم - [00:03:26](#)